رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

المفاضلة بين الحسابات الجارية والادخارية البنوك التقليدية/الخميس)2-21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة ايهما افضل؟ ان اضع النقود في حساب جار بدون فوائد ام اضعها في حساب توفير مع اخراج الفوائد والارباح لصالح فقراء المسلمين اعلم انه لا ثواب في ذلك. حيث ان المال في الاصل حرام - 00:00:00

لكن ارى ان فقراء المسلمين اولى بتلك الارباح بدلا من ان تترك للمصارف الربوية تستعين بها على مزيد من العقود الربوية المحرمة او تدفعه تدفع بها الى الى مؤسسات تكفيرية تصد الناس عن سبيل الله وتدعو الناس الى النار - 00:00:23

الجواب عن هذا اولا قبل الدخول في تفصيل القول في هذه المسألة. الاصل الا يودع المال ابتداء الا في مصر وفي الاسلامي ان وجدت فان اول الاثم واكبره ان يودع المال في مصرف تقليدي ربوي ثم نبحس بعد هذا عن حكم - 00:00:48

تمولا او تخلصا في قرار للمجمع الفقهي الاسلامي في رابطة العالم الاسلامي في دورته التاسعة يقول يجب على المسلمين كافة ان ينتهوا عما نهى الله عنهم من التعامل بالربا اخذا او عطاء - 00:01:11

والمعاونة عليه باي صورة من الصور. حتى لا يحل بهم عذاب الله ولا يأذنه بحرب من الله ورسوله وثانيا ينظر المجلس بعين الارتياح والرضا الى قيام المصارف الاسلامية التي هي البديل الشرعي للمصارف الربوية - 00:01:30

ويعنى بالمصارف الاسلامية. كل مصرف ينص نظامه الاساسي على وجوب الالتزام باحكام الشريعة الاسلامية الغراء في جميع معاملاته ويلزم ادارته بوجوب وجود هيئة رقابة شرعية ملزمة ويدعو المجلس المسلمين في كل مكان الى مساندة هذه المصارف وشد ازرها. وعدم الاستماع الى - 00:01:53

المغرضة التي تحاول التشويش عليها وتشويه صورتها بغير حق. ويرى المجلس ضرورة التوسع في انشائها بهذه المصارف في كل اقطار الاسلام وحيثما ولد للمسلمين تجمع خارج اقطاره حتى تتكون من هذه المصارف شبكة قوية تهيئ الاقتصاد تهيئ الاقتصاد الاسلامي المتكامل. ثالثا - 00:02:26

يحرم على كل مسلم يحرم على كل مسلم يتيسر له التعامل مع مصرف اسلامي ان يتعامل مع المصارف الربوية في الداخل او الخارج. اذ لا عذر له في التعامل معها بعد وجود البديل الاسلامي - 00:02:55

ويجب عليه ان يستعيض عن الخبيث بالطيب وان يستغني بالحلال عن الحرام. فاذا لم يوجد مصرف اسلامي وكنا امام طريق وحيد لا خيار معه ولا بديل له. فهنا يأتي النظر فيما ذكرت - 00:03:17

وتكون المسألة في محل الاجتهاد وما ذكرته محتمل والله تعالى اعلى واعلم - 00:03:37